المَبحث الثالث

نقد دعاوي المُعارضات الفكريَّة المُعاصرة لحديث فرارِ الحجرِ بثيابِ موسى عليه السلام

المَطلب الأوَّل

سَوق حديث فرارِ الحجرِ بثيابِ موسى عليه السلام

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

«إنَّ موسىٰ عليه السلام كان رجلًا حيِيًّا سِتِّيرًا، لا يُرىٰ مِن جلدِه شيءٌ استحياءً منه، فآذاه مَن آذاه مِن بني إسرائيل، فقالوا: ما يستَتِر هذا التَّستُّر إلَّا مِن عيبٍ بجلدِه، إمَّا بَرص، وإمَّا أُدْرَة[1]، وإمَّا آفَة.

وإنَّ الله أرادَ أن يُبرِّئه ممَّا قالوا لموسىٰ، فخَلَا يومًا وحده، فوضع ثيابَه علىٰ الحَجَر، ثمَّ اغتسل، فلمَّا فَرغ أقبلَ إلىٰ ثيابِه ليأخذُها، وإنَّ الحجَر عَدا بثوبِه! فأخذَ موسىٰ عصاه وطَلَب الحَجر، فجَعَل يقول: ثوبي حَجَر! ثوبي حَجَر! حتَّىٰ انتهىٰ إلىٰ مَلإٍ مِن بني إسرائيل، فرَأوه عُريانًا أحسنَ ما خَلَق الله، وأبرأه ممَّا يقولون.

وقام الحَجَر، فأخذَ ثوبَه فلبِسَه، وطفِق بالحجرِ ضربًا بعصاه، فوالله إنَّ بالحجر لنَدَبًا مِن أثرِ ضربِه، ثلاثًا أو أربعًا أو خمسًا[2]، فذلك قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ

---

(١) الأُدرة: نفخة في الخصية، قال النَّووي: «هو عظيم الخصيتين»، وقيل: هو الَّذي يصيبه فتق في إحدىٰ الخِصيتين، وقيل: الخصية العظيمة مِن غير فتق، انظر «طرح التثريب» (٢/٢٢٨).

(٢) قال ابن حجر: «ظاهره أنه بقية الحديث، بُيِّن في رواية همَّام في الغسل أنَّه قول أبي هريرة»، انظر «فتح» (٦/٤٣٧).

ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُوا۟ ۚ وَكَانَ عِندَ ٱللَّهِ وَجِيهًا﴾ [الأحزاب: ٦٩]» متَّفق عليه(١).

(١) أخرجه البخاري في (ك: أحاديث الأنبياء، باب حديث الخضر مع موسىٰ ﷺ، رقم: ٣٤٠٤)، ومسلم في (ك: الفضائل، باب من فضائل موسىٰ ﷺ، رقم: ٣٣٩).

المَطلب الثَّاني
سَوْق المعارضاتِ الفكريَّة المُعاصرةِ لحديث فِرارِ الحَجرِ بثيابِ موسى عليه السلام

احتجَّ بعض الكُتَّاب المعاصرين علىٰ إبطالِ هذا الحديث بعدَّة شُبهاتٍ، أَوْلاها عندي بالتَّأمُّل والردِّ ثلاث:

المعارضة الأولىٰ: أنَّ الحالَ الَّتي بُرِّئ بها موسىٰ عليه السلام فيها كشفٌ مُحرَّم لعورتِه، وإسقاطٌ لقَدْرِه عند قَومِه:

وفي تَقرير هذه الشُّبهة، يَتساءلُ (إسماعيل الكَرديُّ): «هل يُعقَل أن يفضَحَ الله تعالىٰ موسىٰ علىٰ رؤوسِ أصحابِه، فيجعلَهم ينظرون إلىٰ عورتِه، ويشاهدون خِصْيتَه، حتَّىٰ يثبُتَ لهم أنَّه ليس بآدَر؟ وهل هذه طريقةٌ للدِّفاع عن الأنبياء؟!»[1].

ويقول (عبد الحسين الموسوي): «إنَّه لا يجوز تشهيرُ كَليم الله عليه السلام بإبداءِ سَوأتِه علىٰ رؤوسِ الأشهادِ مِن قومه، لأنَّ ذلك يُنقِصه ويُسقط مِن مَقامه، ولاسيما إذا رأوه يَشتدُّ عاريًا ينادي الحجرَ، وهو لا يسمع ولا يبصر!.. لقد كان في إمكانِه أن يبقىٰ في مكانِه حتَّىٰ يُؤتَىٰ بثيابِه أو بساترٍ غيرها، كما يفعله كلُّ ذي لُبٍّ إذا ابتُلي بمثلِ هذه القصَّة»[2].

---

(١) «نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث النبوي» (ص/١٩٢).

(٢) «أبو هريرة» (ص/٨٩) بتصرف، وانظر «أضواء علىٰ الصحيحين» (ص/٢٢٤)، و«الأضواء القرآنية» (٢/٢٣٧-٢٣٨).

المعارضة الثَّانية: أنَّ واقعة ذَهابِ الحَجر بثيابِ موسىٰ عليه السلام -لو صَحَّت- فإنَّها تكون بأمرٍ مُعجزٍ مِن الله تعالىٰ، فما كان يَصِحُّ لموسىٰ عليه السلام أن يَغضَبَ عليه إذن، فضلًا عن ضَربِه ومُناداتِه وهو جَمادٌ لا يَعقل!

وفي تقرير هذا الاعتراض، يقول (عبد الحسين الموسوي): «هذه الحركةُ لو صَحَّت، فإنَّما هي مِن فعلِ الله تعالىٰ، فكيف يَغضب منها كليمُ الله فيعاقب الحَجرَ عليها وما هو إلَّا مَقسورٌ علىٰ الحركةِ؟! وأيُّ أثرٍ لعقوبةِ الحَجَر؟!»(١).

ويقول (الكرديُّ): «مِن إشكالاته أيضًا: مُناداة موسىٰ للحَجَر، ثمَّ ضربه إيَّاه، مع أنَّه جمادٌ لا يعقل! ومع أنَّ حركته وسَيْره يُفيدان أنَّ ذلك تَمَّ بأمرٍ إعجازيٍّ مِن الله»(٢).

المعارضة الثَّالثة: إنَّ المقصودَ بالآيةِ المُخْتَتَمِ بها في الحديثِ: تحذيرُ الأمَّةِ من إيذاءِ النَّبي ﷺ باتِّهامِه بما اتَّهمت به بنو إسرائيل نبيَّها موسىٰ عليه السلام، مِن السِّحر والكذبِ وغير ذلك ممَّا اتَّهمَته به، وبه فَسَّر الآيةَ عليٌّ رضي الله عنه، وهو مِن أعلمِ النَّاس بمعاني الآي الكريمِ.

وفي تقرير هذا الاعتراضِ، يقول (الموسَوي):

«الواقعة الَّتي أشارَ إليها بقوله ﷻ -وذَكر الآية-: المَرويُّ عن أمير المؤمنين عليه السلام وابن عبَّاس [رضي الله عنهما] أنَّها: اتِّهامهم إيَّاه بقتل هارون، وهو الَّذي اختارَه الجُبَّائي.

وقيل: هي قضيَّة المُومِسة الَّتي أغراها قارون بقذفِ موسىٰ عليه السلام بنفسها.

وقيل: آذوه مِن حيث نَسَبوه إلىٰ السِّحر والكذب والجنون بعد ما رأوا الآيات.

---

(١) «أبو هريرة» (ص/٨٨).

(٢) «نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث النبوي» (ص/١٩٢).

وإنِّي لأعجَبُ مِن الشَّيخين يُخرجان هذا الحديث والَّذي قبله[1] في فضائلِ موسىٰ ﷺ، وما أدري أيُّ فضيلةٍ بإبداء العَوْرةِ للنَّاظرين، وأيُّ وَزْنٍ لهذه السَّخافات؟!»[2].

وقال صالح أبو بكر: «الأصل في نشأةِ هذه القصَّة: هو الاستناد إلىٰ الآية . . والمقصود هو أنَّ الله يحذِّر هذه الأمَّة مِن أن تؤذي النَّبي ﷺ باتِّهامِه بالسِّحر والكذب، أو الرَّغبة بالسُّلطان عليهم، مثل ما فَعَل بنو إسرائيل مع نبيِّهم موسىٰ ﷺ . . والأذىٰ الَّذي حدث لموسىٰ مِن قومه هو اتِّهامه بالسِّحر والكذب، والرَّغبة بالسُّلطان عليهم، وهو ما حدَث مِن قريشٍ للنَّبي ﷺ، ولذلك جاءهم التَّحذير منه»[3].

(١) يعني حديث لطمِ موسىٰ ﷺ لملك الموتِ.
(٢) «أبو هريرة» لعبد الحسين الموسوي (ص/ ٩٠)، وانظر «أضواء علىٰ الصحيحين» للنجمي (ص/ ٢٢٥).
(٣) «الأضواء القرآنية» (٢/ ٢٣٧-٢٣٨).

المَطلب الثَّالث
دفعُ المُعارضاتِ الفكريَّة المعاصرةِ
عن حديثِ فِرارِ الحَجرِ بثيابِ موسى عليه السلام

أمَّا دعوىٰ المعارضة الأولىٰ: من كونِ الحالَ الَّتي بُرِّأ بها موسىٰ عليه السلام فيها كشف مُحرَّم لعورتِه، وإسقاطٌ لقدرِه عند قومِه:

فإنَّا ننفي أن يكونَ للمُعترضِ بهذا دليلٌ علىٰ كونِ ما جَرىٰ لموسىٰ عليه السلام من كشفِ عَوْرَتِه أمام الرِّجال مُحرَّمًا في شرعِه، بل الظَّاهر المُستفاد مِن الحديث أنَّ التَّستُّرَ لم يكُن وَحْيًا واجبًا بين الرِّجالِ في شرعِه عليه السلام، ولا وَرَد عنه النَّهيُ لهم عن التَّكشُّفِ في الجِنسِ الواحد، فلأجلِ أنَّ هذا كان مَعلومًا لدىٰ قومِه، أنكرَ عليه ظَلَمَتُهم التَّستُّر عنهم[1].

أمَّا احتِجابُ موسىٰ عليه السلام عن رؤيةِ الرِّجالِ له عاريًا، فلا يدلُّ ذلك منه علىٰ وجوبِ ذلك علىٰ قومِه، علىٰ ما تَقرَّر في الأصولِ أنَّ الفِعْلَ المُجرَّد لا يدلُّ علىٰ الوُجوبِ[2]؛ ولكنْ كان اغتساله عليه السلام خاليًا أخذًا في حَقِّ نفسِه بالأكملِ والأفضلِ.

(١) «إكمال المعلم» (٢/ ١٨٩) (٧/ ٣٥٠).

(٢) انظر «الإحكام» للآمدي (١/ ١٧٣)، و«إيضاح المحصول» للمازري (ص/ ٣٥٣).

وأمَّا إخراجُه بين أظهرهِم عُريانًا ففيه تحقيقٌ لمصلحةِ البراءةِ، وقد علِمنا إباحةَ ذلك في الأصلِ[1]، ولولا هذه الإباحة لمَا قُدِّر لموسىٰ ﷺ مِن ذلك حتَّىٰ يُبرَّأ عندهم ممَّا آذوه به، فـ«إنَّ الله لا يقدِّر لنبيِّه ما ليس بجائزٍ في شَرْعِه»[2].

أمَّا افتراضُ المعترضِ أوْلويَّةَ بَقاءِ موسىٰ ﷺ في مكانِه، حتَّىٰ يُؤتىٰ بثيابِه أو بساترٍ غيرها[3]:

فإنَّ هذا من المُعترض مُقتَضىٰ عجزِه عن مَزيدِ تأمُّلٍ لحَيْثِيَّاتِ الواقعةِ! وذلك أنَّ موسىٰ ﷺ كان في خَلوةٍ وحده كما هو ظاهر الخَبَر، فليس ثَمَّة في ظنِّه مَن يَعْلَم بحالِه حتَّىٰ يطلب منه بسَاترٍ! فلذا طَفِق يتبعُ الحَجَر بنفسه، فاتَّفَقَ أنْ جازَ علىٰ مقربةٍ من رجالٍ مِن قومِه فرَأَوه، فإنَّ جوانِبَ الأنهارِ -وإنْ خَلَتْ- لا يُؤمَن وجودُ قريبٍ منها، وقد بَنى موسىٰ ﷺ الأمرَ أنَّه لا يَراه أحَدٌ علىٰ ما رآه مِن خَلاءِ المكانِ، حتَّىٰ وَقَف عند مَجلسٍ لبني إسرائيل، فكان فيهم مَن قال فيه ما قال[4].

وأمَّا جواب المعارضةِ الثَّانية في دعوىٰ المعترض سَفَاهة غضبِ موسىٰ علىٰ الحَجِ، وهو يعلمُ أنَّه مَقسورٌ علىٰ ذلك، مع ضَربِه ومُناداتِه وهو جمادٌ لا يَعقِل! فيُقال في جوابِه:

إنَّ موسىٰ ﷺ وإن كان نَبيًّا مِن أنبياء الله تعالىٰ، لا يخرجه ذلك أن يكون مِن جملةِ بني آدم ممَّن تغلِبُ عليه طِباعُ البَشَر.

فلِفَجأةِ ما ابتُلي به مِن ذهابِ ثيابِه، واستفظاعِه لانكشافِ عَوْرَتِه: لم يَلْوِ علىٰ شيءٍ إلَّا رَدَّ ثيابِه قبل أن يُرَىٰ علىٰ ما يكرَه هو، وهذا مَقامُ صَدْمَةٍ يَذهلُ فيه الرَّجل عن تَحَقُّقِ سَببِ تلك الحَركة، كما كان ذَهَل هو نفسُه بغَضَبِه عمَّا بِيَدِه، حتَّىٰ ﴿أَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ﴾ [الأعراف: ١٥٠]!

---

(١) «طرح التثريب» (٢/ ٢٢٥).

(٢) «فتح الباري» لابن رجب (١/ ٣٣٠).

(٣) «أبو هريرة» لعبد الحسين الموسوي (ص/ ٨٩).

(٤) انظر «كشف المشكل» لابن الجوزي (٣/ ٤٩٦)، و«فتح الباري» لابن حجر (٦/ ٤٣٨).

فلمَّا أنْ أدرَكَ الحَجرَ مُستقرًّا مكانَه صَبَّ عليه جَمَّ غضَبِه حيث صَدَر عن الحَجر فِعْلُ مَن يَعقِل[1]! فانتقلَ عنده مِن حُكم الجَمادِ إلىٰ حُكم الحيوان، ولذلك نَادَاه قبلُ، إذْ المُتَحرِّك يُمكن أن يَسْمَع ويُجيب، فلمَّا لم يُعْطِه ما أراد ضَرَبَه بعفويَّة[2]، فإنَّ مَخلوقًا إذا أمكنَ أن يمشيَ، أمْكنَ أن يُحسَّ بالضَّرْبِ ويَخشاه[3]!

هذا؛ ولا أُحيل أن يكون ما صَدَر منه ﷺ مِن ضَربٍ للحجر مُجرَّد تنفيسٍ جِبِليٍّ لا شعوريٍّ عن غَضبِه، كما يجري مثلُه لكثيرٍ مِن النَّاس ذَوي المَزاجِ الحادِّ حين تَعْطُب بعضُ آلاتِهم بعد إياسٍ مِن تَطويعِها، فتراهم يَضرِبون الآلةَ أو يركلونها بدافعِ الغَضَبِ والضَّجرِ! ليس ذلك إلَّا ردَّة فِعلٍ طبيعيَّة، مَدفوعين بفطرةِ الإنسانِ للانتقامِ مِمَّن آذاه، بغَضِّ النَّظر عن طبيعةِ هذا المُؤْذِي.

ثمَّ إنَّ ضربَ موسىٰ ﷺ للحَجَرِ كان لأجلِ فعلِ الحَجَر، «فلم يَدْرِ موسىٰ ولا عَلِم مُرادَ الله تعالىٰ بذلك، وأنَّه ممَّا يُبرِّئه الله تعالىٰ به»[4]، حيث كان جَرْيُ الحَجَرِ معجزةً ظاهرةً له علىٰ قومِه، وكذا في حُصولِ النَّدْبِ فيه مِن ضَربِه بعصاه، كأنَّه أَثَرُ الجَرحِ إذا لم يَرتفِع عن الجِلْد[5]؛ والمُراد من ذلك أنْ يقف حتَّىٰ ينظُرَ إليه جماعةٌ مِن بني إسرائيل، ثمَّ يُشاهدوه حَجَرًا جَمادًا، فيعلموا أنَّما هي آيَةٌ رادِعةٌ، عمَّا اختلقوه علىٰ نبيِّهم.

يقول العِراقيُّ: «هذه معجزة لموسىٰ ﷺ -يعني النَّدْبَ في الحَجر- بعد انقضاءِ المُرادِ مِن المعجزةِ الأولىٰ، وهو فِرار الحَجَر بثوبِه، وإلجاؤُه إلىٰ الخروجِ علىٰ بني إسرائيل علىٰ تلك الهيئةِ، وكأنَّ المعنىٰ في هذه المعجزة أمور:

أحدُها: بقاءُ هذا الأثَر في الحَجَر علىٰ طولِ الزَّمان، فيُتذَكَّر به هذه الواقعة، ويُعلَم به فضلُ موسىٰ ﷺ وبراءته ممَّا اختلقوا عليه.

---

(١) «المُفهم» لأبي العبَّاس القرطبي (١٩/ ١٠٣).

(٢) «كوثر المعاني الدراري» للخضر الشنقيطي (٥/ ٤٦٠).

(٣) «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (١/ ٣٩٤).

(٤) «الإفصاح» لابن هبيرة (٧/ ٢١٠).

(٥) «إكمال المعلم» (٧/ ٣٥٠).

ثانيها: أنَّه حَصَل عند السَّيد موسىٰ ﷺ في ذلك الوقتِ حِدَّة، فلولا تَأثُّر الحَجَر بضربِه، وظهور أثَرِه فيه: لزادَتْ حِدَّةُ السَّيد موسىٰ مِن عَدَم حصولِ مقصودِه، وهذا كتشبيهِ مَن يحاول أمرًا ولا يصِل إليه: بالضَّاربِ في حديدٍ باردٍ، فلولا تأثُّر الحَجر بالضَّرب لكان الضَّرب فيه كالضَّرب في حديدٍ باردٍ.

ثالثُها: أنَّه لولا تأثُّر الحَجر بالضَّرب، وبقاء النَّدب فيه: لعَدَّ أهلُ السَّفاهةِ والجهلِ والعُتوِّ والاختلاقِ هذا عَبَثًا، فكانَ يحصُل لموسىٰ ﷺ بذلك أذًى زائدٌ علىٰ ما تقدَّم، والقصد رفعُ الأذىٰ عنه، لا جلبُه إليه»[1].

وأمَّا جواب المعارضةِ الثالثة: في دعواه أنَّ المقصود بالآية الكريمةِ تحذيرَ الأمَّة من إيذاءِ النَّبي ﷺ كما آذت بنو إسرائيل موسىٰ ﷺ حين اتَّهمته بالسِّحر والكذب أو قتلِ أخيه. .إلخ:

فلا يُنكَر اختلافُ أهل التَّأويل في المُراد مِن قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ ءَاذَوْا۟ مُوسَىٰ فَبَرَّأَهُ ٱللَّهُ مِمَّا قَالُوا۟﴾.

فإنَّ منهم مَن قال: إنَّ بني إسرائيلَ قالت أنَّ بموسىٰ آفةً في جسَدِه من أدرةٍ أو برصٍ ونحوهما، كما ذكرنا في الحديث.

وقيل: أنَّه صَعِد الجَبَل ومعه هارون، فمات هارون فقالوا: أنتَ قتلتَه، رُوي ذلك عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وقيل: أنَّ قارون استأجَرَ بَغِيَّةً لتقذف موسىٰ بنفسِها علىٰ ملأٍ من بني إسرائيل، فعصمها الله، وبرَّأ موسىٰ مِن ذلك، قاله أبو العالية[2].

والقول الرَّابع: أنَّهم رَموه بالسِّحر والجُنون، حكاه الماوَرديُّ[3].

---

(١) «طرح التثريب» (٢/ ٢٣١).

(٢) رفيع بن مهران، أبو العالية الريَّاحيّ البصريّ، المقرئ، الحافِظ، المُفَسِّرُ، ثقة من كبار التابعين، توفي (٩٠ هـ وقيل ٩٣ هـ)، انظر «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٢٠٧).

(٣) انظر هذه الأقوال في «جامع البيان» للطبري (١٩/ ١٩٠)، و«النكت والعيون» للماوردي (٤/ ٤٢٧)، و«زاد المسير» لابن الجوزي (٣/ ٤٨٥).

والماورديُّ: هو علي بن محمد حبيب، أبو الحسن البصري، من علماء الشَّافعية، ومن أقضىٰ قضاة =

أمَّا القولان الأخيران: فمَحْضُ اجتهادٍ مِن أصحابِها، وأمارة الرَّفع فيها ضَعيفة.

وأمَّا القول الثَّاني في ما رُوِيَ عن عليٍّ ﷺ[1]: فعلىٰ تقديرِ صِحَّتِه عنه، فلا تَعارُضَ بين قولِه وحديثِ أبي هريرة هذا؛ بما أبَان عنه الطَّحاوي في قولِه: «مَن لا عِلْم عنده مِمَّن وَقَف علىٰ هذين الحديثين يَرَىٰ أنَّهما مُتضادَّان، وحاشا لله أن يكونا كذلك! لأنَّه قد يجوز أن تكون بنو إسرائيل آذتْ موسىٰ ﷺ مِمَّا ذُكِر، مِمَّا كان، مِمَّا آذته به، في كلٍّ واحدٍ مِن الحديثين، حتَّىٰ برَّأه الله مِن ذلك بما بَرَّأه به مِن ذلك، ممَّا هو مَذكور في هذين الحديثين»[2].

وفي مثلِ هذا المَقام مِن الاختلافِ في التَّفسير يسوغ لنا أن نقول: إنَّ كلَّ الأقوالِ الأربعةِ السَّالفِ ذكرُها في الآيةِ لا تَضادَّ بينها، ما دام لفظُ الآية يتناولها كلَّها، لصدقِ أنْ يكون كلٌّ منها أَذيَّةٌ لموسىٰ حقيقةً، وأنَّ الله برَّأه منها كلِّها مِمَّا اِفترَوه عليه.

فالأربعةُ مِن قبيلِ اختلافِ التَّنوع بين أوجِه التَّفسير لا اختلافِ التَّضاد، وأصلُ كلِّها داخلٌ في بابِ «التَّفسير بالمثالِ»، ومعناه: «أن يَعْمدَ المفسِّر إلىٰ لفظٍ عامٍّ، فيذكُرَ فَرْدًا مِن أفراده علىٰ سَبيل المثالِ لهذا الاسمِ العامِّ، لا علىٰ سَبيلِ التَّخصيصِ أو المُطابقة»[3].

وفي تقريرِ احتمالِ الآيةِ لتنوُّعِ مَحامِلها، يقول ابن جَرير: «أَوْلىٰ الأقوال في ذلك بالصَّوابِ، أن يُقال: إنَّ بني إسرائيل آذَوْا نَبيَّ الله ببعضِ ما كان يَكرَه أن يُؤذَىٰ به، فبَرَّأه الله ممَّا آذوه به، وجائزٌ أن يكون ذلك كان قِيلَهم: إنَّه أبْرَص،

= عصره، انتقل من البصرة إلىٰ بغداد، وكان يميل إلىٰ مذهب الاعتزال، من تصانيفه «النكتِ والعيون» في التفسير، و«أدب الدنيا والدين»، انظر «تاريخ بغداد» (١٣/ ٥٧٨)، و«الأعلام» للزركلي (٤/ ٣٢٧).

(١) أخرجه عنه أبو حاتم في «تفسيره» (١٠/ ٣١٥٨، رقم: ١٧٨٠٢)، والطبري في «تفسيره» (١٩/ ١٩٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١/ ٦٨)، وضعَّف ابن حجر سَنده في «الفتح» (٦/ ٤٣٨)، ولم يبيِّن وجهَ ضعفِه مع أنَّ ظاهر إسناده الصحَّة.

(٢) «شرح مشكل الآثار» (١/ ٦٩).

(٣) انظر شرح هذا النوع من التفسير في «أصول التفسير» لابن تيمية (ص/ ١٤).

وجائزٌ أن يكون كان ادعاؤُهم عليه قَتْلَ أخيه هارون، وجائزٌ أن يكون كلُّ ذلك، لأنَّه قد ذُكِر كلُّ ذلك أنَّهم قد آذَوْه به»[١].

وفي حديث أبي هريرة هذا مثالٌ عجيبٌ علىٰ أذِيَّةِ بني إسرائيل لموسىٰ ﷺ واختلافهم، فإنَّهم أوَّلًا خالفوا نبيَّهم ولم يتَّبعوه في طريقتِه، ثمَّ لم يكتفوا بذلك حتَّىٰ لم يَحْمِلوا فِعْلَه الَّذي هو في غايةِ الحُسنِ علىٰ مَحملٍ حَسنٍ، وهو التَّمسُّك بمَحاسِنِ الأخلاق، بل جَعلوا سَبَبَه نَقْصًا في بَدَنِه! هذا الافتراء في نفسِه أذًى، وإن لم يَكُن واجبَ التَّنزيه عمَّا اختُلِق عليه.

ثمَّ هم لم يذكروا ذلك علىٰ سَبيلِ الاحتمالِ، بل جَزَموا به! وأكدُّوا ذلك بأن أقسموا عليه، وحَصَروا الأمرَ فيه، فلم يجعلوا الحاملَ له عليه سِواه، وهذا غايةُ العُتوِّ، ونهاية التَّجَنِّي.

فلهذا أظهر الله براءتَه بأمرٍ اشتمَلَ علىٰ عِدَّةِ خَوارق للعادات، وقَصَّ قصَّتَه علىٰ نبيِّه ﷺ، كي يكونَ لأمتِّه في ذلك عِبرة[٢]؛ والحمد لله.

---

(١) «جامع البيان» (١٩/ ١٩٤-١٩٥)، وانظر «تفسير ابن كثير» (٦/ ٤٨٦).

(٢) انظر «طرح التثريب» (٢/ ٢٢٨-٢٢٩).